فرزنا بقول المص وعبر الصدق الخ فلنتا مل يمكن ان يكون وجه التامل اما وقع في تفسير اسناد ناعن من ان عدم الاعتقاد لاينافي الارادة لان الشاك يتردد بين المشكوك وغيره ويجاب بان المراد لم يعتقد وجودا ثباتا ولا امكانا فعبر عنه الخ اي مجازا من اطلاق اسم الملزوم على اللازم والعلاقة اللزوم بل لما هو اخص منه لان الافترا الكذب مع العمد فهو اخص من مطلق الكذب وكتب ايضا على هذه القولة ما لفظه حقيقة او مرادا ع س قوله احوال الاسناد اي الامور العارضة له من التاكيد وغيره الخبري هو الاصل العظيم الشان والا فالانشائي تجري فيه هذه الاحوال اوما يجري مجراها المراد بما جرى مجرى الكلمة المركبات التقييدية والاضافية والجمل الواقعة موقع المفردات وبحكم المعنى المصدري اللغوي لا المعنى الاصطلاحي المفسر بالاسناد حتى يتوهم الدور وهذا القيد يخرج النسبة بين اسم الفاعل وفاعله ونظايرها و بالمفهوم في قوله لمفهوم اخرى ما يفهم من اللفظ لا مقابل الذات حتى يرد ان المراد من طرف الموضوع هو الذات لا المفهوم ثم المفهوم اعم مما هو بطريق المطابقة للقطع بان النايب في ضرب زيد هو الحدث الذي هو جز مفهوم لفظ ضرب ثم الظاهر ان التعريف مبني على ان الجملة الشرطية عند النحاة جملة خبرية هي الجزا مقيدة بقيد مخصوص هو الشرط محتملة في نفسها للصدق والكذب فالخبر عندهم منحصر في الجملي وفي هذا التقرير نظر وكتب قدس سره على قوله في هذه الحاشية وهذا القيد يخرج النسبة بين اسم الفاعل ما نصه اخراجه له وفي كون اخراجه مرادا انظر فتامل اقوله هو ليس خبرا فيخرج وكتب قدس سره على قول الشارح ايضا اوما يجري مجراها ما لفظه كالجملة الواقعة

خبرا

خبرا ولا نفاله الضمير المستتر لانه كلمة حقيقة **قوله** يفيد اي يدل الضم على ان المتكلم حكم **قوله** بان مفهوم احدهما الخ فيه ان المعتبر من الموضوع ما صدقه لا مفهومه فالموافق لما صدق الاخرى دون لمفهومها **قوله** ثم قدم اي من مباحث الخبر **قوله** اي من يكون بصدد الخ اي لا الاتي بالجملة الخبرية مطلقا بدليل قوله والا فالجملة الخ وكتب ايضا قدس سره على هذه القولة ما نصه لا من تلفظ بالخبر وان لم يقصد الى الاخبار والاعلام **قوله** حكاية عن امراة عمران الخ اذ لم تقصد افادة الحكم ولازمه اذ المخاطب المراد سبحانه وتعالى عالم بكل منهما **قوله** افادة المخاطب المراد بافادة الحكم افادة التصديق بالنسبة واذعانها قطعا او ظنا لا مجرد التصور لما صرح به السيد انه لا يعد علما ولا محصله مفيدا ولا تحصيله استفادة ع س **قوله** المخاطب فيه انه لا حاجة الى التقييد به اذ قد يوجد الخطاب ويقصد افادة سامع غير المخاطب ع س **قوله** عالما به المراد بالعلم هنا التصديق بالنسبة جزما او ظنا لا مجرد التصور ع س اي خلافا لما يا تي **قوله** والمراد بالحكم هنا الخ يجوز ان يكون الحكم هنا بمعنى النسبة اعني تعلق احد جزئي الكلام بالاخر على ما ذهب اليه فيما سبق **قوله** وقوع النسبة او لا وقوعها اي لا الايقاع والانتزاع فانه في المطول التصور ان ليس قصد المخبر افادة انها وقعت النسبة او انه عالم بانه او قعها وايضا لو اريد هذا لما كان لا تكار الحكم معنى لامتناع ان يقال انه لم يوقع النسبة **قوله** وكونه مقصودا الخ توطية لقوله وهذا الخ **قوله** لا يستلزم الخ لان دلالة الالفاظ على معانيها وضعية وليست عقلية تقتضي استلزام الدليل للمدلول استلزاما عقليا يستحيل فيه التخلف كما في دلالة الاثر على المؤثر **قوله** وهذا اي كونه لا يستلزم

قوله ههنا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)